

Distr.: General
2 August 2010
Arabic
Original: Arabic/English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

طلب إدراج بند تكميلي في جدول أعمال الدورة الخامسة والستين

تعزيز وتوسيع وظائف وسلطات الجمعية العامة

رسالة مؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
للجمهورية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة

عملا بالمادة ١٤ من النظام الداخلي للجمعية العامة، أتشرف بطلب إدراج بند
تكميلي في جدول أعمال الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة بعنوان "تعزيز وتوسيع
وظائف وسلطات الجمعية العامة".

وعملا بالمادة ٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، مرفق طيه مذكرة تفسيرية
دعما للطلب المذكور (المرفق الأول)، ومشروع قرار (المرفق الثاني).
أرجو تعميم هذه الرسالة ومرفقيها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة.

(توقيع) عبد الرحمن محمد شلقم

السفير

المندوب الدائم للجمهورية

العربية الليبية



المرفق الأول

[الأصل: بالعربية]

مذكرة تفسيرية

١ - لقد تأسست الأمم المتحدة عام ١٩٤٥، عشية خروج العالم من حرب دموية مدمرة، ورافقتها آمال شعبية عالمية واسعة في أن تلعب دورا هاما في تجنيب البشرية ويلات الحروب، وكان للدول المنتصرة في الحرب الدور الرئيسي في تأسيسها. وتمت صياغة ميثاقها بطريقة أعطت من خلالها الدول المنتصرة لنفسها حقوقا لا تتمتع بها بقية الدول. وكان هذا خلافا كبيرا لم تتمكن بقية الدول الأعضاء من تصحيحه. ولكن العالم شهد تطورا كبيرا، وتغيرت الظروف، وتعددت الأقطاب، ولم يعد مقبولا أن تبقى الأمم المتحدة التي بلغ عدد أعضائها ١٩٢ عضوا نفس المنظمة التي كان عدد أعضائها ٥٠ عضوا. وظهرت الحاجة إلى إصلاح منظومة الأمم المتحدة، وخاصة الجمعية العامة التي تمثل العالم بأسره، فهي عاجزة بسبب العوائق التي تعترضها عن لعب الدور الرئيسي في صون الأمن والسلام الدوليين وغير قادرة على تنفيذ قراراتها وجعلها تُحترم، ومن ثم بات من الضروري منحها الصلاحيات الكاملة لكي تتحمل مسؤوليتها.

٢ - أكدت الدول الأعضاء في وثيقة نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ الموقع المركزي الذي تنبأه الجمعية العامة باعتبارها الهيئة الرئيسية في الأمم المتحدة للمناقشة ورسم السياسات وتمثيل الأعضاء، كما أكدت الدور الذي تضطلع به الجمعية العامة في عملية إرساء المعايير وتدوين القانون الدولي. ورحب رؤساء الدول والحكومات بالتدابير التي اتخذتها الجمعية العامة بهدف تعزيز دورها وسلطتها وتعزيز دور رئيس الجمعية العامة وقيادته، ودعوا، تحقيقا لتلك الغاية، إلى التنفيذ الكامل والسريع لتلك التدابير.

٣ - ورغم القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة خلال الأعوام الماضية والتي تضمنت عددا من الخطوات المهمة لتفعيل دورها، إلا أن هناك عددا كبيرا من الإصلاحات المحورية الأخرى التي يجب إجراؤها والتي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، جعل قرارات الجمعية العامة ملزمة لكل الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك مجلس الأمن، الذي يجب أن يكون أداة لتنفيذ قراراتها.

٤ - تتمتع الجمعية العامة بجملة من الاختصاصات التي تجعل منها مركزا للإشراف والمراقبة ومحفل للتداول والنقاش في جميع الشؤون الداخلية حيث أن لها بمقتضى المادة ١٠ من

الميثاق أن تناقش أية مسألة أو أمر يدخل في نطاق الميثاق أو يتصل بسلطات فرع من الفروع المنصوص عليها فيه أو وظائفه، كما أن لها فيما عدا ما نص عليه في المادة ١٢ أن توصي أعضاء الهيئة أو مجلس الأمن أو كليهما بما تراه في تلك المسائل والأمور.

٥ - إن المادة المذكورة أعلاه تعهد للجمعية باختصاص عام وشامل لمناقشة أية مسألة أو أية قضية تدخل ضمن نطاق الميثاق، وفي المقابل تضمن الميثاق عددا كبيرا من النصوص التي تحد من سلطات واختصاصات الجمعية العامة وتعيقها عن ممارسة دورها المحوري كما هو موضح في المادة ١٠، مثل الفقرة ١ من المادة ١٢ التي تحظر على الجمعية العامة أن تقدم أية توصية في شأن نزاع أو موقف قيد نظر مجلس الأمن إلا إذا طلب ذلك منها مجلس الأمن، أو الفقرة ٢ من المادة ٤ بشأن قبول أي دولة جديدة لعضوية الأمم المتحدة والتي لا تتم إلا بتوصية من مجلس الأمن، أو المادة ٩٧ بشأن انتخاب الأمين العام للأمم المتحدة الذي أيضا يتم بتوصية من مجلس الأمن، أو الفقرة ٣ من المادة ٢٧ بشأن ممارسة امتياز النقض من قبل أحد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الذي يتنافى ومبدأ المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء، أو الفقرة ١ من المادة ١٨ بشأن انتخاب قضاة محكمة العدل الدولية، حيث يكون لكل عضو من أعضاء مجلس الأمن صوتين، إذ أن الدول الأعضاء في مجلس الأمن تصوت مرتين في الجمعية العامة وفي مجلس الأمن، ومن ثم فإن الميثاق يجب أن يعدل بحيث يمنح الصلاحيات الكاملة للجمعية العامة.

٦ - وباعتبار الجمعية العامة هي الهيئة الرئيسية الوحيدة في الأمم المتحدة التي تتألف من جميع الأعضاء وهي صاحبة الشرعية الحقيقية وتعد بمثابة برلمان العالم، فمن الضروري توسيع اختصاصاتها وصلاحياتها بما يتماشى مع عالميتها والدور المنوط بها، بما في ذلك في المسائل المتعلقة بالحفاظ على السلم والأمن الدوليين، كما نص على ذلك الميثاق، وأن تكون قراراتها ملزمة لجميع الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس الأمن، الذي يجب أن يتحول إلى أداة لتنفيذ قراراتها.

المرفق الثاني

[الأصل: بالعربية]

مشروع قرار بعنوان تعزيز وتوسيع وظائف وسلطات الجمعية العامة للأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الإعلان التاريخي بشأن الألفية الذي اعتمد في عام ٢٠٠٠، والوثيقة الختامية لاجتماع القمة العالمي للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٥، وما ورد فيهما من تعبير عن التزام الدول الأعضاء ببلوغ أهداف محددة لتحقيق السلام والأمن جنبا إلى جنب مع التزامات أخرى تشمل تعزيز سيادة القانون وتعزيز دور المنظمة،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٤٩٩ (د-٣٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ الذي أنشأت بموجبه اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة، وإلى قراراتها ذات الصلة المتخذة في دورات لاحقة،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٤٧/٢٣٣ المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ المتعلق بتنشيط أعمال الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى سلطاتها بموجب القرار رقم ٣٧٧ (د-٥) المعنون "متحدون من أجل السلام"،

وإذ تعيد تأكيد أهداف ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تسلّم بأن الجمعية العامة هي جهاز الأمم المتحدة الرئيسي للتداول وصنع السياسات العامة،

وإذ تدرك أهمية تعزيز التوازن المؤسسي والترابط فيما بين الجمعية العامة والهيئات الرئيسية الأخرى داخل نطاق الإصلاح الشامل للأمم المتحدة،

وإذ تعتبر أن الجهود المشتركة التي تبذلها الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشكل متوازن ضرورية من أجل التوصل إلى حلول للمشاكل والتهديدات العالمية بطريقة متكاملة وبناءة،

وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة بوظائف وسلطات الجمعية العامة الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك تلك المتعلقة بحفظ السلام والأمن الدوليين،

وإذ تشير إلى أن الجمعية العامة تمثل منتدى للمناقشات المتعددة الأطراف لكامل الطيف المتنوع للقضايا الدولية التي يشملها الميثاق، وأن تناقش أي مسائل أو أمور تؤثر أو تتصل بسلطات ومهام أي من أجهزة الأمم المتحدة وأن تقدم توصيات بشأنها،

وإذ تؤكد الحاجة إلى جعل قرارات الجمعية العامة ملزمة بما يمكنها من العمل بفعالية بوصفها الهيئة التمثيلية الرئيسية للأمم المتحدة وصاحبة الشرعية الحقيقية كونها تعبر عن إرادة كل الدول الأعضاء،

وإذ تأخذ في الاعتبار ما ورد في تقارير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة،

١ - تقرر النظر في توسيع وظائف وسلطات الجمعية العامة للأمم المتحدة بوصفها الهيئة الرئيسية الوحيدة التي يتمثل فيها جميع أعضاء الأمم المتحدة؛

٢ - تقرر اتخاذ الإجراءات المناسبة، بهدف توسيع وظائف وسلطات الجمعية العامة للأمم المتحدة؛

٣ - تقرر أن تكون قرارات الجمعية العامة ملزمة لكل الدول الأعضاء وجميع هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس الأمن؛

٤ - تقرر إبقاء المسألة قيد نظرها.